



التشبه بالكفار ونشر ثقافتهم

التشبه بالكفار ونشر ثقافتهم

س ١٣٧٣: هل يجوز ارتداء اللباس المطبوع عليه أحرف وصور أجنبية؟ وهل يعدّ هذا اللباس نشرًا للثقافة الغربية؟

ج: لا مانع منه في نفسه، ما لم تترتب عليه مفاصد إجتماعية. وأما كونه نشرًا للثقافة الغربية المعارضة للثقافة الإسلامية فمكول الى نظر العرف.

س ١٣٧٤: ما هو حكم بيع وشراء الألبسة الأجنبية واستعمالها؟

ج: لا مانع من استيراد وبيع وشراء واستعمال الألبسة لمجرد كونها مستوردة من البلاد غير الإسلامية. وأما ما كان ينافي ارتداؤه للعفة والأخلاق الإسلامية، أو كان ارتداؤه يعدّ إشاعة للثقافة الغربية المعادية للثقافة الإسلامية، فلا يجوز استيرادها ولا بيعها وشراؤها ولبسها.

س ١٣٧٥: ما هو حكم تقليد الغرب في قص الشعر؟

ج: المناطق في حرمة ما كان من هذا القبيل كونه تشبهًا بأعداء الإسلام وترويجًا لثقافتهم، وهذا يختلف باختلاف البلاد والأزمنة والأشخاص، وليس للغرب خصوصية في ذلك.

س ١٣٧٦: هل يجوز للمربيين في المدرسة حلق شعر التلامذة الذين يرتبون ويزينون شعر رؤوسهم بأشكال غريبة تخالف الآداب الإسلامية وفيها تشبه بالكفار، علماً أننا كلما أرشدناهم ونصحناهم لم يفد ذلك، مع أنهم يراعون الظواهر الإسلامية في المدرسة، ولكن بمجرد الخروج منها يغيرون أشكالهم. فما هي وظيفتنا؟

ج: لا ينبغي للمربيين حلق شعر الطلاب، وإذا رأى مسؤولو المدرسة تصرفاً للطالب لا يتناسب مع الآداب والثقافة الإسلامية فينبغي منهم تقديم النصيحة والإرشادات الأبوية إليهم، وعند اللزوم إخبار أوليائهم بشأنهم لطلب المساعدة منهم في ذلك الأمر.

س ١٣٧٧: ما هو حكم ارتداء اللباس الأميركي؟

ج: ارتداء اللباس المصنوع في الدول الإستعمارية لا بأس فيه في نفسه، من ناحية كونه مصنوعاً من قبل أعداء الإسلام؛ ولكن لو استلزم ذلك ترويج الثقافة غير الإسلامية المعادية، أو كان فيه تقوية لاقتصادهم المستخدم في استعمار واستثمار البلاد الإسلامية، أو كان مما يؤدي الى إلحاق الضرر باقتصاد الدولة الإسلامية، ففيه إشكال، بل لا يجوز على بعض التقادير.

س ١٣٧٨: هل يجوز للنساء المشاركة في مراسم الإستقبال والترحيب التي تقوم بها الوزارات والإدارات الحكومية وغيرها، للترحيب وتقديم الزهور للوفود؟ وهل يصح تبرير مشاركة النساء في هذه المراسم، بأننا نريد أن نظهر حرية واحترام المرأة في المجتمع الإسلامي؟

ج: لا وجه لدعوة النساء للمشاركة في مراسم الإستقبال والترحيب بالوفود الأجنبية، ولا يجوز ذلك إذا كان موجباً للمفاصد ونشر الثقافة غير الإسلامية.

س ١٣٧٩: ما هو حكم لبس ربطة العنق؟

ج: لا يجوز لبس ربطة العنق وشبهها مما يكون من لباس وزى غير المسلمين، بحيث يؤدي الى نشر الثقافة الغربية المعادية.

س ١٣٨٠: ما هو حكم بيع الصور والكتب والمجلات التي لا تحتوي صراحة على أمور قبيحة وفسادة ولكن تحاول إيجاد جو ثقافي فاسد وغير إسلامي، خصوصاً بين الشباب؟

ج: لا يجوز شراء وبيع وترويج مثل ذلك، مما يهدف الى انحراف الشباب وإفسادهم ويسبب أجواء ثقافية فاسدة، ويجب التحرز والإجتناؤها.



س١٣٨١: لمواجهه الغزو الثقافى على مجتمعنا الإسلامى، ما هو واجب المرأة فى الوقت الحاضر؟

ج: أحد أهم واجباتها هو الإحتفاظ بالحجاب الإسلامى وترويجه، والتحرّز عن الملابس التى تعدّ تقليدًا للثقافة المعادية.

س١٣٨٢: بعض المسلمين يحتفلون بأعياد النصرى. هل فى ذلك إشكال؟

ج: لا مانع من الإحتفال بولادة عيسى المسيح (على نبينا وآله وعليه السلام).

س١٣٨٣: هل يجوز لبس الثوب الذى يحمل شعار الخمر؟

ج: لا يجوز.